الدمخي يسأل وزير الصحة عن مبررات التمييز بين بعض المهن بالمختبرات الطبية

وجه النائب د. عادل الدمخي سؤالاً برلمانياً إلى وزير الصحة الشيخ باسل الصباح جاء في مقدمته الآتي: يتعامل فنيو المختبرات مع عينات يمكن ان تعرضهم للعديد من الأخطار والعدوى منها الإصابة بالأمراض المعدية مثل «الإيدز – الكبد الوبائي» وغيرها من الأمراض الأخرى عن طريق عينات الدم التي يتعاملون معها، بالإضافة إلى الأجهزة التي يعملون بها وطبيعة عملها الخطرة، والضوضاء التي تسببها تلك الأجهزة، والتعامل مع مواد تعرضهم للخطر والتلوث، إلا أن ديوان الخدمة المدنية اكتفى بإقرار بدلي «العدوى والخطر»، علما بأن بدل «العدوى» شمل جميع فئات العاملين بالمختبرات الطبية، أما الخطر فشمل بعضهم فقط، ما سبب تمييزا بين فئات هذه المهنة في استحقاق بدلات «العدوى – الخطر – التلوث – الضوضاء»، كما اعتمد بدلين فقط.

وطالب الدمخي إفادته وتزويده بالآتي: ما الإجراءات المتخذة من قبل الوزارة لدراسة واعتماد بدلي الضوضاء والتلوث لفئات العاملين بالمختبرات الطبية؟ و ما أسس ومبررات التمييز بين بعض المهن في المختبرات الطبية في استحقاق بدل الخطر؟

15 نائبا مع طرح الثقة و 30 نائبا مع تجديدها

الوزيرة صبيح .. اليوم « ثقة »

هند الصبيح

قاعة عبدالله السالم

ربيع سكر

يعقد اليوم مجلس الأمة جلسة خاصة للتصويت على طلب طرح الثقة بوزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية المقدم في جلسة 23 يناير 2018 من الأعضاء، شعيب المويزري وصالح عاشور ود. عادل الدمخي ود. عبدالكريم الكندري ومحمد المطيري والحميدي السبيعي وخالد العتيبي ومبارك الحجرف ونايف العجمي وعبدالله فهاد العنزي.

ووفق المؤشرات الأولية فإن الوزيرة الصبيح تتمتع بثقة أغلبية نواب المجلس ، وفقا للارقام هناك 30 نائبا مع الوزيرة الصبيح و 15 ضدها وهناك 4 نواب لن يحضروا الجلسة، حيث لا يؤيد طرح الثقة بها الا 12 نائبا اعلنوا عن موقفهم ومرشح زيادتهم إلى 15 او 17 نائبا فقط ولن يتخطوا هذا الرقم وفق تأكيد مصدر نيابي أمس بينما أعلن 24 نائبا عن رفضهم طرح الثقة .و طلب طرح الثقة بالوزيرة يحتاج موافقة اغلبية النواب وهي 25 نائبا وهذا مستحيل لان هناك 4 نواب لن يحضروا الجلسة وهم (وليد الطبطبائي وجمعان الحربش في السجن ومحمد المطير خارج البلاد وثامر السويط يعالج في لندن) وبالتالي لن يتمكن المستجوبون من الحصول على رقم 25 ، وهناك من 4 الى 9 نواب لم يحددوا موقفهم رسميا يمكن ان يصف نصفهم في صف الوزيرة الصبيح وأي تغيب عن الجلسة أو امتناع عن التصويت هو في صالح الوزيرة الصبيح ويعتبر تجديد الثقة بها .

وطبقا للمواقف المعلنة فان النواب الرافضون لطرح الثقة حتى الأن هم :–1صفاء الهاشم–2راكان النصف–3حمود الخضير –4رياض العدساني–5طلال الجلال–6عسكر العنزي–7فيصل الكندري–8مبارك الحريص–9حمد الهرشاني–10يوسف الفضالة–11 سعود الشويعر–12سعد الخنفور –13عودة الرويعي –14خليل الصالح –15أحمد الفضل–16خلف دميثير–17 فراج العربيد–18 صلاح خورشيد–19 عيسى الكندري–20عدنان عبدالصمد–21خليل أبل–22خالد الشطي23 – عبدالله الرومي–24 عمر الطبطبائي والنواب الذين لم يعلنوا موقفهم من طرح الثقة :1– مرزوق الغانم 2– عيسى الكندري3– محمد الحويله4– ماجد المطيري . وهو ما يعني أنه على الورق هناك 30 مع الوزيرة الصبيح و 15 ضدها وهناك 4 لن يحضروا الجلسة. وقال النائب خالد الشطي: بعد الدراسة المتأنية والإطلاع العلمي على تفاصيل ما أثير من ملاحظات في الإستجواب، واستقراء كافة الأوراق والمستندات والبحث في حجج كلا الطرفين، ومشاورة أهل الإختصاص الذين أتشرف بعملهم المخلص معي: فإن الوزيرة هند الصبيح تفوقت بردودها على محاور الاستجواب بكل كفاءة واقتدار

أنظمة برلمانية عالمية راعت هذا الجانب

الدلال لـ الوسط: المجلس سينظر قانون عدم حبس النواب إلا بحكم قضائي بات خلال 3 أسابيع

محمد الدلال

ربيع سكر

أكد النائب محمد الدلال أنه بناء على ما طرحه النواب في الجلسة الخاصة لمناقشة موضوع حبس النواب منذ اكثر من أسبوعين بالحديث عن تعديل اللائحة الداخلية خاصة المدة 20 المتعلقة بحصانة النواب على أساس ألا يتم حبس النواب في أي مرحلة من مراحل التقاضي الا بعد حكم بات وهو حكم التميز او إذا انتهى حكم الاستئناف بدون حكم تمييز وبالتالي يكون بات.

وقال الدلال ل « الوسط »: هذا المقترح قدمناه الى اللجنة التشريعية وتمت مناقشته والموافقة عليه بأغلبية الأعضاء الحاضرين وسيتم إحالته لرئيس المجلس بأسرع وقت ممكن ومن المفترض أن يدرج في جدول أعمال الجلسة المقبلة وسيكون هناك حرص منا على الاستعجال للبت فيه ويبقى هل سيعتمد في الجلسة القادمة أو التي بعدها، و أعتقد أن اقصى حد اما الجلسة القادمة أو التي تليها أي أننا نتكلم عن فترة ثلاثة أسابيع الى شهر او اقل من شهر ليتم نظر المجلس للاقتراح والبت فيه.

والهدف من الاقتراح أن المشرع الدستوري أعطى حصانة للنواب بألا ترفع هذه الحصانة إلا بعد موافقة المجلس والافتراض الجدلي أنه قد يكون هناك حبس او حجز للنواب أثناء مرحلة التحقيق في النيابة أو حبس لهم بناء على حكم قضائي أول درجة أو استئناف مثلما صدر حكم الاستئناف بحبس ثلاثة نواب مع انه يمكن تبرئتهم من محكمة التمييز

والدليل ان النواب الثلاثة يمارسون صلاحياتهم وعدم حضورهم في الجلسات العامة واللجان يعتبر نوع من الاعتذار ويستطيعون أن يتقدموا برسائل وغيرها من الوسائل البرلمانية والمقترحات بقوانين

لذلك فان القضية هي قضية عملية الحبس فقط حتى يمارس النائب دوره ولا يتم حبسه الا بعد أن يكون هناك حكم نهائي بات وحكم الاستئناف نهائي لكنه ليس باتا والقصد من البات هو الا يكون بعده أي درجة من درجات التقاضي.

بالمقابل كانت هناك باللجنة بعض الإعتراضات التي تقول ان حكم الاستئناف حكم نهائي واجب النفاذ وهذا رأي له احترامه وتقديره ووجهة نظر ، لكن تظل هناك درجة من التقاضي لأي طرف من الاطراف سواء كان نائب او مواطن ، لذلك قدمنا المقترح فمن المفترض الا يحبس النواب بعد حكم الاستئناف بل بعد حكم بات من التمييز.

و من النقاط التي أثيرت أن سيكون هناك عدم مساواة بين النائب و المواطن العادي والرد انه لا شك أن المشرع الدستوري عندما وضع المادة 111 من الدستور ثم وضعها في اللائحة الداخلية في المواد 20 و 21 وقبلها المادة 16 التي تتكلم عن وجود حصانة للنائب أو الوزير .

ويجب أن تعالج هذه الحصانة وهناك أنظمة برلمانية عالمية راعت هذا الجانب و لا يتم حبس النائب الا بعد حكم بالإدانة بات وهذا وضع برلماني له وضعه الخاص وله نصه الدستوري الذي يستند عليه .

لذلك وجهة النظر سواء المؤيدة لعدم حبس النائب الا بصدور حكم نهائي بات من التمييز لها أسسها الدستورية والقانونية او وجهة النظر المعارضة لها تقديرها واحترامها ولكن يجب ان تعطى حصانة للنائب في موضوع السجن .

وهناك من اثار انه لا يستطيع النواب التعليق على احكام القضاء والرد على ذلك بانه قد حدث في الممارسة البرلمانية بالكويت أن عرضت رفع الحصانات اكثر من مرة على المجلس بناء على احكام قضائية وتم التعليق عليها مثل قضية ترديد الخطاب وغيرها من القضايا الاخرى ورأي المجلس عدم رفع الحصانة. وهذا أمر متبع وجرى عليه العمل ويعتبر من السوابق البرلمانية.

اتفاق على تكويت الوظائف الاستشارية في صندوق المشروعات الصغيرة والمتوسطة

الشاهين : «تحسين بيئة الأعمال» ناقشت سبب تأخر صرف دعم العمالة للمشروعات المنزلية

الشاهين يصرح للصحافيين

ربيع سكر

ناقشت لجنة تحسين بيئة الأعمال في اجتماعها امس تعديلات القانون رقم (98) لسنة 2013 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بحضور رئيس الصندوق عبد الله الجوعان ومختصين، ومستشار وزير التجارة فهد الزميع. وقال عضو اللجنة النائب أسامة الشاهين في تصريح بمجلس الأمة إنه تم الاتفاق على أن يكون هناك كفالة أساسية لحجم العمالة الوطنية في المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتكويت الوظائف الاستشارية من الخبرات التي يستعين بها الصندوق لتنفيذ أعماله وأن يكون تمويله للمشاريع موافقًا الشريعة الإسلامية. وأضاف الشاهين أنه تم بحث أسباب تأخر دعم العمالة لأصحاب المشاريع المنزلية الصغيرة والذين بلغ عددهم 900 مواطن اتجهوا لهذا النوع من التراخيص.

وطالب بأن يكون هناك قرار حكومي مباشر ينهي مشكلة هؤلاء المواطنين بعد مرور 3 أشهر من دون صرف دعم العمالة والعلاوة الاجتماعية لهم.

وأشار إلى أنهم لم يجدوا إلا وعودًا متكررة من جهاز دعم العمالة وهيئة القوى العاملة تبادل إلقاء المسؤولية بين الأجهزة المعنية حتى أصبحت تتأرجح كالكرة من دون حل ما يستوجب تدخلًا حكوميًا.

ومن جانب آخر قال الشاهين إن الموظفين الكويتيين في القطاع النفطي عن طريق الشركات الخاصة يعانون بسبب تخفيض رواتبهم وعدم مساواتهم بأقرانهم كما أن خدمات الإسكان والتغذية المقدمة لهم ليست على مستوى الطموح. وأضاف أنهم يعانون من الدوام خصوصًا بنظام «الخفارات»، وعلى الحكومة إيقاف هذه المعاناة التي تهم شريحة كبيرة من المواطنين الذين يعملون بهذه الشركات عن طريق التعاقد .

وزيرا الخارجية والشباب حضرا وغاب معظم نواب اللجنة

« الخارجية البرلمانية » وافقت في اجتماع فرعي على التعاون الأمني مع العراق

ربيع سكر

تسبب عدم اكتمال النصاب في عدم تمكن لجنة الشئون الخارجية البرلمانية من عقد اجتماعها أمس رغم حضور نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد وكان الاجتماع مخصصا لمناقشة آخر التطورات والمستجدات السياسية على الساحة الإقليمية والدولية والأحداث الجارية بالمنطقة وبعض الدول العربية

وحال عدم اكتمال نصاب لجنة الخارجية البرلمانية أيضا دون اقرار مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بشأن التعاون الأمني بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية العراق رغم حضور ممثلين عن وزارة الداخلية وتقرر عقد اجتماع آخر للجنة يحدد موعد لاحقاً.

وقالت مصادر حكومية : رغم عدم اكتمال النصاب فان لجنة الخارجية البرلمانية عقدت اجتماعا فرعيا مع ممثلي وزارة الداخلية « ادارة الشئون القانونية » وتمت مناقشة مشروع قانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بشأن التعاون الأمني بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية العراق ووافقت لجنة الخارجية في اجتماعها الفرعي على المذكرة من حيث المبدأ وتأجيل التصويت عليها الى اجتماع مقبل يكون فيه النصاب مكتملا .

وحضر اجتماع لجنة الخارجية الذي لم يكتمل نصابه اليوم رئيسها النائب حمد الهرشاني وعضو اللجنة النائب فراج العربيد فقط. ولم يكتمل نصاب لجنة الشباب والرياضة البرلمانية رغم حضور وزير التجارة والصناعة وزير الدوام لشئون الشباب خالد الروضان. وكان من المقرر ان تبحث اللجنة مشروع قانون في شأن إنشاء الهيئة الكويتية لمكافحة المنشطات. ومناقشة الاقتراح بقانون بشأن إنشاء اللجنة الكويتية لمكافحة المنشطات.

اجتماع سابق للجنة الخارجية

شريطة ألا تتجاوز الإجازات 3 سنوات وفقا لشروط وضوابط « الخدمة المدنية»

الصالح: تقدمت باقتراح يمنح الموظفة إجازة أمومة مدفوعة الأجر وغير محددة المدة

قدم النائب خليل الصالح اقتراحا بقانون بإضافة مادة برقم 22 مكرر الى المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية فيما يخص إجازة الأمومة.

وقال الصالح في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن هذه المادة تنص على أن (تستحق الموظفة المتزوجة إجازة أمومة مدفوعة الأجر غير محددة المدة عند كل حمل، على ألا تتجاوز جملة الإجازات الممنوحة طيلة خدمة الموظفة فترة الثلاث سنوات، وذلك وفق الشروط والضوابط التي يصدرها مجلس الخدمة المدنية).

وأكد أن المقترح ليس الهدف منه التكسب السياسي بل هو لمصلحة الأسرة بدلا من الاعتماد على الخدم في تربية الأبناء.

واستعرض الصالح عددا من الأمثلة المعمول بها في الدول المتقدمة والتي

الصالح يصرح للصحافيين

تمتد فيها إجازة الأمومة إلى سنوات عدة ، معربا عن رفضه التهكم الذي يمارسه البعض في وسائل التواصل الاجتماعي من دون أن يكون لديهم اطلاع على القانون.

وفيما يلي نص الاقتراح بقانون: (المادة الأولى): تضاف مادة جديدة برقم (22 مكرراً) إلى المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 المشار إليه، نصها كالتالي:

مادة (22 مكرراً): (تستحق الموظفة المتزوجة إجازة أمومة مدفوعة الأجر غير محددة المدة عند كل حمل، على ألا تتجاوز جملة الإجازات الممنوحة طيلة خدمة الموظفة فترة الثلاث سنوات، وذلك وفق الشروط والضوابط التي يصدرها مجلس الخدمة المدنية).

(المادة الثانية) : يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون. (المادة الثالثة) : على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون.

إحالة واقعة اختفاء ملف التحقيق داخل الوزارة إلى النيابة العامة

الجبري: وزارة الإعلام منعت تداول رواية « سوبارتو » لمخالفتها الآداب العامة

ربيع سكر

قال وزير الاعلام محمد الجبري ردا على سؤال برلماني للنائب وليد الطبطبائي : ان لجنة الرقابة على الكتب بوزارة الاعلام منعت تداول رواية « سوبارتو » التي تحتوي على مفردات وإيحاءات مخالفة للآداب العامة والتعاليم الاسلامية داخل الكويت

واضاف الجبري : أسفرت التحقيقات عن الكشف عن انه تمت إجازة رواية « سوبارتو « دون العرض على لجنة الرقابة على الكتب وتمت مجازاة المسئولين عن ذلك وهم 3 أعضاء بلجنة الاستعانة ومن بينهم مدير ادارة المطبعة الحكومية بالخصم أسبوعين من راتب كل منهم .

وتابع الجبري : تم ابلاغ النيابة العامة بواقعة اختفاء ملف التحقيق في اجازة رواية « سوبارتو « دون العرض على لجنة الرقابة على الكتب

وأكد وزير الاعلام منع تداول الرواية داخل الكويت وفق قرار لجنة رقابة الكتب وان الرواية عرضت بالملاحظات على لجنة تسمى لجنة الاستعانة مشكلة من ثلاثة مراقبين ومدير ادارة بطلب عرضها على لجنة رقابة الكتب الا ان لجنة الاستعانة اجازتها بتاريخ 3/1/2017 دون عرضها على لجنة الرقابة وتم تدارك ذلك بسحب الاجازة وعرض الرواية على لجنة الرقابة والتي اصدرت قرارها بمنع التداول داخل الكويت

واكد الجبري أن الثابت من خلال فرق التفتيش الميداني للمكتبات التابعة لادارة التفتيش بقطاع الصحافة والنشر والمطبوعات ان الرواية لم يتم تداولها في الاسواق الكويتية.

الحويلة يقترح تخصيص بعثات خارجية لتوفير خبراء اكتواريين كويتيين

قدم النائب د. محمد الحويلة اقتراحا برغبة بتخصيص بعثات خارجية لخريجي أقسام الرياضيات والإحصاء والاقتصاد من جامعة الكويت للابتعاث بهدف توفير خبراء اكتواريين.

وجاء في مقدمة الاقتراح برغبة ما يأتي:في الوقت الذي تتناول فيه القوانين والتشريعات في الدول المتقدمة دور الاكتواري ومهامه وواجباته وبالذات لدى هيئات الرقابة في الشركات التجارية والصناديق التأمينية نجد الدول العربية ومنها الكويت لا تعطي للاكتواري ما يستحقه من اهتمام حيث يوجد في تلك الدول اكتواري واحد لكل خمسة ملايين نسمة بينما في الدول الغربية هناك 16 اكتواريا لكل مليون نسمة، لذا فإنني اتقدم بالاقتراح برغبة التالي: تخصيص عدد مناسب من البعثات الخارجية المدرجة بميزانيات جامعة الكويت ووزارة التعليم العالي لخريجي أقسام الرياضيات والإحصاء والاقتصاد للابتعاث في هذا التخصص النادر بهدف توفير خبراء اكتواريين كويتيين، حيث إن الاكتواري طبقا لتعريف الجمعية الدولية للاكتواريين هو مفكر متعدد المواصفات الاستراتيجية متمرس في النظريات والتطبيقات في علوم الرياضيات والإحصاء والاقتصاد.